

Distr.: Limited
21 October 2012
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة السابعة والستون

اللجنة الثانية

البند ١٨ (أ) من جدول الأعمال

المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي:

التجارة الدولية والتنمية

الجزائر*: مشروع قرار

التجارة الدولية والتنمية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ١٧٨/٥٦ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ و ٢٣٥/٥٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ و ١٩٧/٥٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ و ٢٠٣/٦٣ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، و ١٨٥/٦٦ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ المتعلقة بالتجارة الدولية والتنمية،

وإذ تلاحظ قراراتها ٢٢١/٥٩ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ و ١٨٤/٦٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ و ١٨٦/٦١ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ و ١٨٤/٦٢ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ و ١٨٨/٦٤ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ و ١٤٢/٦٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ المتعلقة بالتجارة الدولية والتنمية،

* باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين.



الرجاء إعادة استعمال الورق

061112 051112 12-56974 (A)



وإذ تشير إلى إعلان الأمم المتحدة للألفية^(١) والوثيقتين الختاميتين للمؤتمر الدولي لتمويل التنمية^(٢) ومؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة^(٣) والوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥^(٤) وإعلان الدوحة بشأن تمويل التنمية: الوثيقة الختامية لمؤتمر المتابعة الدولي لتمويل التنمية المعني باستعراض تنفيذ توافق آراء مونتيري^(٥)،

وإذ تشير أيضا إلى المؤتمر المتعلق بالأزمة المالية والاقتصادية العالمية وتأثيرها في التنمية وإلى وثيقته الختامية^(٦)،

وإذ تشير كذلك إلى الاجتماع العام الرفيع المستوى للجمعية العامة المعني بالأهداف الإنمائية للألفية وإلى وثيقته الختامية^(٧)،

وإذ تشير إلى مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نموا وإلى وثيقتيه الختاميتين^(٨)،

وإذ تشير أيضا إلى الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة المعنون "المستقبل الذي نصبو إليه"^(٩)،

وإذ تشير كذلك إلى الدورة الثالثة عشرة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، المعقود في الدوحة في الفترة من ٢١ إلى ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠١٢^(١٠)،

(١) انظر القرار ٢/٥٥.

(٢) تقرير المؤتمر الدولي لتمويل التنمية، مونتيري، المكسيك، ١٨-٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.02.II.A.7)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

(٣) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس - ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.03.II.A.1 والتصويب)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق، والقرار ٢، المرفق.

(٤) انظر القرار ١/٦٠.

(٥) القرار ٢٣٩/٦٣، المرفق.

(٦) القرار ٣٠٣/٦٣، المرفق.

(٧) انظر القرار ١/٦٥.

(٨) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نموا، اسطنبول، تركيا، ٩-١٣ أيار/مايو ٢٠١١ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع 11.II.A.1)، الفصلان الأول والثاني.

(٩) القرار ٢٨٨/٦٦، المرفق.

(١٠) انظر TD/500 و Corr.1 و Add.1 و 2.

وإذ تعيد تأكيد أهمية تعددية الأطراف للنظام التجاري العالمي والالتزام بتحقيق نظام تجاري متعدد الأطراف عالمي وقائم على قواعد ومنفتح وغير تمييزي ومنصف يسهم في النمو والتنمية المستدامة وتوفير فرص العمل في جميع القطاعات، وإذ تشدد على ضرورة إسهام الترتيبات التجارية الثنائية والإقليمية في بلوغ أهداف النظام التجاري المتعدد الأطراف وتكاملها مع تلك الأهداف،

وإذ تكرر تأكيد أن الشواغل الإنمائية تشكل جزءاً لا يتجزأ من خطة الدوحة للتنمية التي تضع احتياجات ومصالح جميع البلدان النامية، بما فيها أقل البلدان نمواً، في صميم برنامج عمل الدوحة^(١١)،

وإذ تلاحظ أن الزراعة متخلفة عن قطاع الصناعات التحويلية في مجال وضع ضوابط متعددة الأطراف وفي خفض الحواجز الجمركية وغير الجمركية، وأنه نظراً إلى أن معظم الفقراء في البلدان النامية يعتاشون من الزراعة، فإن مصادر رزق كثيرين منهم وظروف معيشتهم تتعرض لمخاطر شديدة جراء حدوث تشوهات خطيرة في الإنتاج والتجارة وفي المنتجات الزراعية ناجمة عن السياسات الحمائية، ولا سيما تلك التي تتبع من خلال دعم الصادرات وتدابير الدعم المقدم على الصعيد المحلي، التي تحدث خللاً في التجارة،

وإذ تشير إلى قرار اجتماع مراکش الوزاري بشأن ما يلزم اتخاذه من تدابير لمواجهة ما يترتب على برنامج الإصلاح من آثار سلبية محتملة على أقل البلدان نمواً والبلدان النامية المستوردة الصافية للأغذية^(١٢)،

وإذ تدرك أهمية وضع سياسات وتشريعات تنافسية من أجل تعزيز القدرة التنافسية للبلدان النامية على النطاق الدولي،

وإذ تعرب عن قلقها العميق إزاء الآثار السلبية المستمرة، وبخاصة في مجال التنمية، للأزمة المالية والاقتصادية العالمية المستمرة، وإذ تدرك أن الاقتصاد العالمي يدخل مرحلة جديدة حرجة محفوفة بمخاطر هبوط كبيرة، تشمل اضطراب الأسواق المالية وأسواق السلع الأساسية العالمية وتفشي ضائقات المالية العامة التي تهدد الانتعاش الاقتصادي على الصعيد العالمي، وإذ تؤكد ضرورة الاستمرار في معالجة مواطن الضعف وأوجه الاحتلال العامة التي تشوب النظام المالي الدولي وضرورة مواصلة بذل الجهود الرامية إلى إصلاحه وتعزيزه،

(١١) انظر A/C.2/56/7، المرفق.

(١٢) انظر الصكوك القانونية التي تجسد نتائج جولة أوروغواي للمفاوضات التجارية المتعددة الأطراف، الصادرة في ١٥ نيسان/أبريل ١٩٩٤ (منشور أمانة الغات، رقم المبيع 1994-7/GATT).

وإذ تلاحظ أنه لمن كان بعض البلدان النامية المساهم الرئيسي في النمو الاقتصادي العالمي في الآونة الأخيرة، فقد تسببت الأزمة الاقتصادية في التقليل من قدرة تلك البلدان على تحمل المزيد من الصدمات، وإذ تشير إلى الالتزامات التي قطعت من أجل دعم نمو قوي ومستدام يتسم بالتوازن والشمولية، وإذ تعيد تأكيد ضرورة التعاون على العمل من أجل الوفاء بالالتزامات ذات الصلة بالتنمية من أجل بلوغ الأهداف الإنمائية للألفية بحلول عام ٢٠١٥،

وإذ يساورها القلق لأن السياسات النقدية التوسعية المفرطة التي تنتهجها الدول المتقدمة وما ينجم عنها من تخفيضات تنافسية في قيمة العملات تفضي إلى آثار تماثل تلك الناجمة عن تقديم دعم شامل للصادرات وإلى حدوث زيادة عامة في التعريفات الجمركية على الواردات، وهو ما يبطل، من ثم، الالتزامات الحالية التي وضعتها منظمة التجارة العالمية في ما يتعلق بالوصول إلى الأسواق أو تعوق تنفيذها وتحد قدرة البلدان النامية على تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية،

١ - **تحيط علماً** بتقرير مجلس التجارة والتنمية^(١٣) وبتقرير الأمين العام^(١٤)؛

٢ - **تعيد تأكيد** أن التجارة الدولية هي محرك للتنمية والنمو الاقتصادي المطرد، وتعيد أيضاً تأكيد أن إقامة نظام تجاري متعدد الأطراف عالمي قائم على قواعد ومنفتح وغير تمييزي ومنصف وتحرير التجارة على نحو فعال، يمكن أن يؤدي دوراً حاسماً في حفز النمو الاقتصادي والتنمية في جميع أنحاء العالم بما يعود بالنفع على جميع البلدان في جميع مراحل التنمية؛

٣ - **تشدد على** ضرورة مقاومة الاتجاهات الحمائية وتصحيح أي تدابير مخلة بالتجارة اتخذت بالفعل وتتعارض مع قواعد منظمة التجارة العالمية، وتعترف بحق البلدان، ولا سيما البلدان النامية، في الاستفادة بالكامل من كل ما لديها من هامش للعمل في مجال وضع السياسات ومن مرونة بما يتوافق مع تعهداتها والتزاماتها في إطار منظمة التجارة العالمية؛

٤ - **تعرب عن قلقها الشديد لعدم** إحراز تقدم في مفاوضات جولة الدوحة لمنظمة التجارة العالمية، وتكرر الدعوة إلى إبداء المرونة والإرادة السياسية الضروريتين من أجل كسر حالة الجمود الراهنة في المفاوضات، وتدعو في هذا الصدد إلى التوصل إلى نتائج

(١٣) A/67/15 (Parts I-IV). للاطلاع على النص النهائي، انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السابعة والستون، الملحق رقم ١٥ (A/67/15).

(١٤) A/67/184.

متوازنة وطموحة وشاملة موجّهة نحو التنمية في المفاوضات التجارية المتعددة الأطراف لخطة الدوحة للتنمية، بما يتماشى مع ما تقرر بشأن التنمية في إعلان الدوحة الوزاري^(١١)، وفي قرار المجلس العام لمنظمة التجارة العالمية المؤرخ ١ آب/أغسطس ٢٠٠٤^(١٥)، وفي إعلان هونغ كونغ الوزاري الذي اعتمده منظمة التجارة العالمية في عام ٢٠٠٥^(١٦)؛

٥ - **تدرك أهمية القرار** الذي اتخذته المؤتمر الوزاري الثامن لمنظمة التجارة العالمية المعقود في جنيف في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، للسماح لأعضاء تلك المنظمة بتقديم معاملة تفضيلية للخدمات والموردين من البلدان الأقل نمواً^(١٧)؛

٦ - **توحيب بعقد المؤتمر** الوزاري التاسع لمنظمة التجارة العالمية، في بالي، إندونيسيا في الأسبوع الأول من كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣؛

٧ - **تعيد تأكيد** الالتزامات المعلنة في المؤتمر الوزاري الرابع لمنظمة التجارة العالمية فيما يتصل بأقل البلدان نمواً^(٩)، وتشجع البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية التي ترى أنها في وضع يسمح لها باتخاذ خطوات نحو بلوغ الهدف المتمثل في تنفيذ عملية وصول منتجات أقل البلدان نمواً جميعها إلى الأسواق في الوقت المناسب وبصورة دائمة دون أن تفرض عليها رسوم جمركية أو تقرر لها حصص، على أن تفعل ذلك، بما يتفق مع إعلان هونغ كونغ الوزاري؛

٨ - **تشدد على** التنفيذ الكامل في الوقت المناسب والفعال لأحكام برنامج عمل العقد ٢٠١١-٢٠٢٠ لصالح أقل البلدان نمواً^(٨) ذات الصلة بالموضوع؛

٩ - **تؤكد من جديد** قرار اجتماع مراكش الوزاري بشأن ما يلزم اتخاذه من تدابير لمواجهة ما يترتب على برنامج الإصلاح من آثار سلبية محتملة على أقل البلدان نمواً والبلدان النامية المستوردة الصافية للأغذية^(١٢)، بطرق منها تقديم المساعدة التقنية والمالية لهذه البلدان لتحسين إنتاجيتها الزراعية وهياكلها الأساسية؛

١٠ - **تؤكد أن على** المفاوضات في الدوحة، إذا أريد لجولة الدوحة أن تحتتم بصورة مرضية، أن تعمل على تعزيز القواعد والضوابط في مجال الزراعة، وإلغاء دعم الصادرات الزراعية، وتقليص تدابير الدعم المتخذة على الصعيد المحلي التي تؤثر على مصالح البلدان النامية، وتحسين سبل وصول تلك البلدان إلى الأسواق، على نحو يؤدي إلى نتائج

(١٥) منظمة التجارة العالمية، الوثيقة WT/L/579.

(١٦) المرجع نفسه، الوثيقة WT/MIN(05)/DEC.

(١٧) المرجع نفسه، الوثيقة WT/L/847.

متوازنة وموجهة نحو التنمية، مع التقيد بما تقرر بشأن التنمية في إعلان الدوحة الوزاري، وقرار المجلس العام لمنظمة التجارة العالمية الصادر في ١ آب/أغسطس ٢٠٠٤، وإعلان هونغ كونغ الوزاري؛

١١ - **تؤكد أيضا** ضرورة إزالة القيود المفروضة على الصادرات من الأغذية وإلغاء الضرائب الباهظة على الأغذية المشتراة من قبل برنامج الأغذية العالمي لأغراض إنسانية غير تجارية، وعدم فرضها في المستقبل؛

١٢ - **تقر** بالتحديات الخاصة التي قد تواجهها الاقتصادات الصغيرة والضعيفة لتحقيق الاستفادة الكاملة من النظام التجاري المتعدد الأطراف، على نحو يتناسب مع ظروفها الخاصة، وتشجع في هذا الصدد التقدم المحرز في تنفيذ برنامج عمل منظمة التجارة العالمية المعني بالاقتصادات الصغيرة، حسب التكاليف الوارد في إعلان الدوحة الوزاري لعام ٢٠٠١ وإعلان هونغ كونغ الوزاري لعام ٢٠٠٥ الذي يدعم جهودها نحو تحقيق التنمية المستدامة؛

١٣ - **تشدد** على الحاجة إلى تحديد ما يترتب على السياسات التجارية من آثار متفاوتة على النساء والرجال ومعالجة تلك الآثار، وإدماج منظور جنساني في صياغة السياسات التجارية وتنفيذها وتقييمها، ووضع استراتيجيات لتوسيع نطاق الفرص التجارية المتاحة للنساء المنتجات، وتسهيل مشاركة المرأة بفعالية في هياكل وعمليات صنع القرارات المتعلقة بالتجارة على الصعيد الوطنية والإقليمية والدولية؛

١٤ - **تعيد تأكيد** الالتزام بتلبية الاحتياجات الإنمائية الخاصة للبلدان النامية غير الساحلية والتصدي للتحديات التي تواجهها، وتدعو إلى التنفيذ الكامل والفعال في الوقت المناسب لبرنامج عمل ألماتي: تلبية الاحتياجات الخاصة للبلدان النامية غير الساحلية في إطار عالمي جديد للتعاون في مجال النقل العابر لصالح البلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية^(١٨)، وفقا للإعلان الصادر عن الاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة في دورتها الثالثة والستين بشأن استعراض منتصف المدة لبرنامج عمل ألماتي^(١٩)؛

١٥ - **تعرب عن قلقها العميق** إزاء فرض قوانين وأشكال أخرى من التدابير الاقتصادية القسرية، بما فيها فرض عقوبات انفرادية على البلدان النامية، وهو مما يقوض القانون الدولي وقواعد منظمة التجارة العالمية، ويشكل تهديدا خطيرا لحرية التجارة

(١٨) تقرير المؤتمر الوزاري الدولي للبلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية والبلدان المانحة والمؤسسات المالية والإمائية الدولية المعني بالتعاون في مجال النقل العابر، ألماتي، كازاخستان، ٢٨ و ٢٩ آب/أغسطس ٢٠٠٣ (A/CONF.202/3)، المرفق الأول.

(١٩) انظر القرار ٢/٦٣.

والاستثمار، وفي هذا الصدد، تحت الدول على الامتناع عن سن وتنفيذ تدابير تعرقل التحقيق الكامل للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، فضلا عن تنمية التجارة في البلدان النامية؛

١٦ - **تلاحظ** إجراء الاستعراض العالمي الثالث المعني بالمعونة التجارية، في جنيف يومي ١٨ و ١٩ تموز/يوليه ٢٠١١، بهدف استعراض التقدم المحرز وتحديد التدابير الإضافية اللازمة لدعم البلدان النامية وأقل البلدان نمواً في بناء قدراتها على التوريد والتصدير، وتؤكد ضرورة تنفيذ الالتزامات المتعلقة بالمعونة التجارية؛

١٧ - **تسلم** بضرورة تعزيز التجارة بين بلدان الجنوب، وتشير إلى أن زيادة انفتاح الأسواق فيما بين البلدان النامية يمكن أن تضطلع بدور إيجابي في حفز التجارة فيما بين بلدان الجنوب، وتلاحظ في هذا الصدد، ضمن جملة أمور، احتتام الجولة الثالثة للنظام العالمي للأفضليات التجارية فيما بين البلدان النامية باعتماد بروتوكول جولة ساو باولو^(٢٠) في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠؛

١٨ - **تكرر تأكيد** أهمية الدور الذي يضطلع به مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية باعتباره الجهة المسؤولة داخل منظومة الأمم المتحدة عن تنسيق المعالجة المتكاملة لمسائل التجارة والتنمية والمسائل المترابطة في مجالات التمويل والتكنولوجيا والاستثمار والتنمية المستدامة، وتدعو المؤتمر إلى مواصلة العمل على زيادة إسهامه في ركائزه الرئيسية الثلاث المتمثلة في بناء توافق الآراء وإجراء البحوث وتحليل السياسات والمساعدة التقنية، وتهيب بالمجتمع الدولي العمل من أجل تعزيز المؤتمر؛

١٩ - **تدعو** مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية إلى أن يواصل، وفقاً لولايته، رصد وتقييم تطور النظام التجاري الدولي والاتجاهات السائدة في التجارة الدولية من منظور إنمائي، وأن يقوم على وجه الخصوص بتحليل المسائل التي تثير قلق البلدان النامية بزيادة التركيز على وضع الحلول العملية، وأن يضطلع بتحليل السياسات، وأن يعمل مع جميع الجهات المعنية، وأن يدعم البلدان النامية في بناء قدراتها الإنتاجية الوطنية وقدراتها التنافسية على الصعيد الدولي، بطرق منها تنفيذ أنشطة المساعدة التقنية؛

٢٠ - **ترحب** بعقد الدورة الثالثة عشرة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية^(١١) في الدوحة في الفترة من ٢١ إلى ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠١٢ بشأن موضوع "عولمة محورها التنمية: نحو نمو وتنمية شاملين ومستدامين"، وبنائجها؛

(٢٠) مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، الوثيقة SPR/NC/FOZ/3.

٢١ - تقر بدور الإطار المتكامل المعزز لتقديم المساعدة التقنية المتصلة بالتجارة إلى أقل البلدان نمواً؛

٢٢ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم، بالتعاون مع أمانة مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والستين عن تنفيذ هذا القرار وعن التطورات في النظام التجاري المتعدد الأطراف، في إطار البند الفرعي المعنون "التجارة الدولية والتنمية" من البند المعنون "المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي"؛

٢٣ - **تطلب أيضاً** إلى الأمين العام أن يحيل هذا القرار إلى المدير العام لمنظمة التجارة العالمية.